

Distr.: General  
12 January 2015  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجزء الثاني\* من الجلسة السابعة والعشرين  
المستأنفة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد روجيكا ..... (سلوفاكيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويز ماسيو

المحتويات

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع)

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٤١ من جدول الأعمال: تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع)

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)

\* يصدر المحضر الموجز للجزء الأول من هذه الجلسة المعقودة يوم الأربعاء، ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، الساعة ١٦/٠٠، باعتباره الوثيقة A/C.5/69/SR.27.

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).



البند ١٤٣ من جدول الأعمال: استعراض تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٧٢/٥٩ و ٢٦٣/٦٤ (تابع)

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع)

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع)

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (تابع)

البند ١٥١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (تابع)

البند ١٥٢ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (تابع)

البند ١٥٩ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (تابع)

البند ١٦٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (تابع)

البند ١٦٦ من جدول الأعمال: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (تابع)

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

مشروع تقرير اللجنة الخامسة

البند ١٣١ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (تابع)

المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلا

اختتام أعمال اللجنة الخامسة في الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والسنتين للجمعية العامة

بالأعياد الدينية التي يجلبها ملايين الناس حول العالم وإدراجها ضمن الأعياد الرسمية. وأعرب عن امتنانه للدول الأعضاء الـ ٣٢ التي شكلت تحالفًا لالتماس إدراج يوم كيبور ضمن الأعياد الرسمية في الأمم المتحدة. وفي حين أثار بعض الوفود مسألة الطرائق والمعايير المعتمد عليها في وضع عطلة رسمية جديدة، فإن المبدأ التوجيهي ينبغي أن يظل القاعدة الذهبية التي تحض عليها العديد من الأديان في العالم "أحب لأخيك ما تحبه لنفسك".

٥ - السيدة ميزونوف (فرنسا): قالت إن مشروع القرار الذي اعتمد للتو سيتيح للأمين العام الموارد اللازمة لكفالة أداء خدمات المؤتمرات بكفاءة وفعالية، وعلى وجه الخصوص، جودة تلك الخدمات في جميع اللغات الرسمية الست. ورحبت أيضا بالحكم الذي ينص على إقرار أعياد دينية خمسة مع إتاحة المرونة في إدراجها ضمن جداول المؤتمرات المقبلة.

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/69/L.12)

مشروع القرار A/C.5/69/L.12: النظام الموحد للأمم المتحدة

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.12.

البند ١٤١ من جدول الأعمال: تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع) (A/C.5/69/L.23)

مشروع القرار A/C.5/69/L.23: الحالة المالية والمتعلقة بالميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.23.

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع) (A/C.5/69/L.18)

استؤنفت الجلسة الساعة ١٥:٢٥ من يوم ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع) (A/C.5/69/L.17)

مشروع القرار A/C.5/69/L.17: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.17.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع) (A/C.5/69/L.24)

مشروع القرار A/C.5/69/L.24: خطة المؤتمرات

٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.24.

٣ - السيد لرم (قطر): قال إن وفد بلده يرحب بتوافق الآراء بشأن مشروع القرار. فمن الأهمية بمكان أن تواصل إدارة شؤون الإعلام وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات تيسير إتاحة معلومات الأمم المتحدة ووثائقها عن طريق الإنترنت لكي تستخدمها الدول الأعضاء والجمهور العريض والمجتمع المدني والباحثون في جميع أنحاء العالم. وتابع قائلاً إن الأمين العام أشار في تقريره عن المسألة (A/69/120)، إلى وجود نحو ٣ ملايين وثيقة عملية من وثائق الأمم المتحدة القديمة التي يتعين رقمنتها بأسرع ما يمكن في عملية تستدعي توفير المهارات والموارد. وينبغي أن تساهم جميع الدول الأعضاء في ذلك الجهد؛ وأضاف أن حكومته، من جانبها، تعهدت بتقديم مبلغ ٥ ملايين دولار على مدى خمس سنوات لدعم مشروع الرقمنة، وتم بالفعل صرف مليوني دولار.

٤ - السيد غورين (إسرائيل): قال إن وفد بلده يرحب بتوافق الآراء الذي تم التوصل إليه بشأن الاعتراف بالاحتفال

- مشروع قرار *A/C.5/69/L.18*: تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته
- ٨ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/69/L.18*.
- البند ١٤٣ من جدول الأعمال: استعراض تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٧٢/٥٩ و ٢٦٣/٦٤ (تابع) (*A/C.5/69/L.19*)
- مشروع القرار *A/C.5/69/L.19*: استعراض تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٦٣/٦٤ و ٢٧٢/٥٩
- ٩ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/69/L.19*.
- البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع) (*A/C.5/69/L.20*)
- مشروع القرار *A/C.5/69/L.20*: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
- ١٠ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/69/L.20*.
- البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع) (*A/C.5/69/L.21*)
- مشروع القرار *A/C.5/69/L.21*: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
- ١١ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/69/L.21*.
- البند ١٤٧ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (تابع) (*A/C.5/69/L.22*)
- مشروع القرار *A/C.5/69/L.22*: الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين
- ١٢ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/69/L.22*.
- البند ١٥١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (تابع) (*A/C.5/69/L.13*)
- مشروع القرار *A/C.5/69/L.13*: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى
- ١٣ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/69/L.13*.
- البند ١٥٢ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (تابع) (*A/C.5/69/L.14*)
- مشروع القرار *A/C.5/69/L.14*: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/C.5/69/L.11) و (A/C.5/69/L.26)

مشروع القرار A/C.5/69/L.11: تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

١٩ - السيدة ريوس ريكيينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فأعلنت أنها سحبت مشروع القرار A/C.5/69/L.11.

مشروع القرار A/C.5/69/L.26: المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

٢٠ - السيد غونزاليس سانشيز (كوبا): تكلم أيضا بالنيابة عن دولة بوليفيا المتعددة القوميات، وإكوادور، ونيكاراغوا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، واقترح إدخال تعديل شفوي على الجزء الرابع من مشروع القرار A/C.5/69/L.26، حيث وردت في نصه دعوة إلى الموافقة على الأنشطة والنواتج المتعلقة بالمسؤولية عن الحماية في الإطار الاستراتيجي لمكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية. وقال إن الوفود التي يتحدث باسمها تعرب عن اعتراضها على الإشارة إلى مفهوم لا يوجد فيه اتفاق حكومي دولي بشأن تعريفه للحماية أو نطاقها أو طرائق التنفيذ الممكنة. ولذلك فإن إدراج مثل هذه الأنشطة يشكل انتهاكا لقرارات الجمعية العامة وللأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية، ورصد التنفيذ وأساليب التقييم.

٢١ - واسترسل يقول إنه في حين كررت الوفود التي تكلم باسمها تأكيد دعمها لأنشطة المقرر الخاص والتزامها بالقانون الدولي، إلى أن تتخذ الجمعية العامة قرارا بشأن المسألة، ينبغي حذف جميع الإشارات إلى المسؤولية عن الحماية من وثيقة الميزانية. ولذلك اقترح ممثل كوبا إدراج أربع

١٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.14.

البند ١٥٩ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (تابع) (A/C.5/69/L.8)

مشروع القرار A/C.5/69/L.8: تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

١٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.8.

البند ١٦٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (تابع) (A/C.5/69/L.15)

مشروع القرار A/C.5/69/L.15: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

١٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.15.

البند ١٦٦ من جدول الأعمال: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (تابع) (A/C.5/69/L.16)

مشروع القرار A/C.5/69/L.16: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

١٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.16.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/C.5/69/L.25)

مشروع المقرر A/C.5/69/L.25: الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

١٨ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/69/L.25.

في الاتحاد الأوروبي ضد التعديل الشفوي ودعا الوفود الأخرى إلى القيام بذلك.

٢٤ - السيد يزداني (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن وفد بلده يؤيد المقترح الذي تقدم به ممثل كوبا.

٢٥ - السيدة موكاشياكا (رواندا): قالت إن رواندا، بصفتها أحد رئيسي مجموعة الأصدقاء المعنية بمسؤولية الحماية، ستصوت ضد التعديل المقترح ودعت الوفود الأخرى إلى القيام بذلك.

٢٦ - السيد خيمينيز (نيكاراغوا): ذكر أن موارد المنظمة ينبغي ألا تستخدم إلا من أجل تنفيذ الولايات المتفق عليها. وقال إن وفد بلده يؤيد التعديل المقترح لأنه لا يوجد توافق في الآراء في المجتمع الدولي بشأن مفهوم المسؤولية عن الحماية.

٢٧ - وبناء على طلب من ممثل هولندا، أُجري تصويت مسجل على التعديل الشفوي الذي اقترحه وفد كوبا، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وإكوادور، ونيكاراغوا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

المؤيدون:

إكوادور وإيران (جمهورية - الإسلامية) وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وزامبيا وزمبابوي وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسري لانكا والسودان وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا وناميبيا ونيكاراغوا.

المعارضون:

الأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وإستونيا وإسرائيل وألبانيا وألمانيا وأندورا واندونيسيا وأوروغواي

فقرات إضافية في الجزء السادس، يكون نص الفقرة الأولى كالتالي: "إذ تشير ريثما الجمعية العامة لم تبت في مفهوم المسؤولية عن الحماية، أو نطاقها أو الآثار التي تترتب عليها أو طرائق التنفيذ الممكنة". ويكون نص الفقرة الثانية كالتالي: "وإذ تلاحظ التقديرات المتعلقة بالمجموعة المواضيعية الأولى تشمل السرود، والمهام، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز والمعلومات الأخرى المتعلقة بالمستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسؤولية عن الحماية". ويكون نص الفقرة الثالثة كالتالي: "تقرر حذف جميع الإشارات إلى الأنشطة والنواتج المتعلقة بالمسؤولية عن الحماية، على النحو الوارد في الإطار الاستراتيجي والسرود ذات الصلة لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية". ويكون نص الفقرة الرابعة كالتالي: "تطلب إلى الأمين العام أن يصدر تصويبا على تقريره A/69/363/Add.1".

٢٢ - السيد بلانتينغ (هولندا): طلب إجراء تصويت مسجل على التعديل المقترح، وذكر أن وفد بلده، بوصفه من المدافعين منذ مدة طويلة على المسؤولية عن الحماية، لا يؤيد التعديل المقترح وسيصوت ضده.

البيانات التي تم الإدلاء بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

٢٣ - السيد بيادجيوتي (إيطاليا): تحدث باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فقال إن اللجنة التي كُلفت بالنظر في شؤون الإدارة والميزانية، ينبغي لها أن تركز على هذه المسائل وأن تمتنع عن المناقشات السياسية التي يفترض أن تجرى في محافل أخرى. وأضاف أن اللجنة مسؤولة عن ضمان حصول مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية على ما يكفي من الموارد من أجل التنفيذ الفعال للولاية التي وافق عليها مجلس الأمن في قراره ١٣٦٦ (٢٠٠١). أما التعديل المقترح فمن شأنه أن يعيق عمل المكتب، ولهذا السبب ستصوت الدول الأعضاء

وليبيريا وليبيا ومالي وماليزيا ومصر والمغرب وملديف والمملكة العربية السعودية وموريتانيا وميانمار ونيبال والنيجر ونيجيريا واليمن.

٢٨ - ورفض التعديل الشفوي بأغلبية ٨٠ صوتاً مقابل ١٥ صوتاً، وامتناع ٦٠ عضواً عن التصويت.

٢٩ - السيد غونزاليس سانشيز (كوبا): تحدث أيضاً باسم بوليفيا المتعددة القوميات وإكوادور، ونيكاراغوا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، فطلب إجراء تصويت مسجل على الجزء الرابع من مشروع القرار A/C.5/69/L.26.

٣٠ - وبناء على طلب ممثل كوبا أحري تصويت مسجل على الجزء الرابع من مشروع القرار A/C.5/69/L.26. المؤيدون:

الاتحاد الروسي وإثيوبيا والأرجنتين والأردن وإسبانيا وأستراليا وإستونيا وإسرائيل وأفغانستان وألبانيا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأندورا وإندونيسيا وأنغولا وأوروغواي وأوغندا وأوكرانيا وأيرلندا وأيسلندا وإيطاليا وباراغواي وباكستان والبحرين والبرازيل وبربادوس والبرتغال وبروني دار السلام وبلجيكا وبلغاريا وبليز وبنما وبنن وبوتان وبوتسوانا وبوروندي والبوسنة والمهرسك وبولندا وبيرو وبيلاروس وتركيا وترينيداد وتوباغو وتشاد وتوغو وتونس وجامايكا والجبل الأسود والجزائر وجزر البهاما والجمهورية التشيكية وجمهورية تنزانيا المتحدة والجمهورية الدومينيكية والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وجمهورية مولدوفا وجنوب أفريقيا وجنوب السودان وجورجيا وجيبوتي والدانمرك ورواندا ورومانيا وزامبيا وسان مارينو وسانت لوسيا والسلفادور

وأوغندا وأوكرانيا وأيرلندا وأيسلندا وإيطاليا وباراغواي وباربادوس والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبليز وبنما وبنن وبوتسوانا والبوسنة والمهرسك وبولندا وبيرو وتركيا والجبل الأسود وجزر مارشال والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا وجنوب السودان وجورجيا والدانمرك ورواندا ورومانيا وسان مارينو وسلوفاكيا وسلوفينيا وسنغافورة والسويد وسويسرا وشيلي وصربيا وغانا وغواتيمالا وفرنسا وفنلندا وقبرص وكرواتيا وكندا وكوت ديفوار وكوستاريكا والكونغو وكيريباس ولاتفيا ولكسمبرغ وليتوانيا وليختنشتاين ومالطة ومدغشقر والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومنغوليا وموريشيوس وموناكو والنرويج والنمسا ونيوزيلندا والهند وهندوراس وهنغاريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليونان.

المتنعون:

الاتحاد الروسي وإثيوبيا والأردن وإريتريا والإمارات العربية المتحدة وأنغولا وباكستان والبحرين وبروني دار السلام وبنغلاديش وبوتان وبوروندي وبيلاروس وتايلند وترينيداد وتوباغو وتشاد وتوغو وتونس وجامايكا والجزائر وجزر البهاما وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية تنزانيا المتحدة والجمهورية الدومينيكية وجنوب أفريقيا وجيبوتي والسلفادور والسنغال وسيراليون والصين والعراق وعمان وغرينادا وغيانا وغينيا وغينيا الاستوائية وغينيا - بيساو والفلبين وفيجي وقطر وقيرغيزستان والكاميرون وكولومبيا والكويت وكينيا ولبنان

- ٣١ - تم اعتماد الجزء الرابع من مشروع القرار A/C.5/69/L.26 بأغلبية ١٤١ صوتاً مقابل ١٠ أصوات وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت\*.
- ٣٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.26.
- ٣٣ - السيد ويكراماراتشي (سري لانكا): قال إنه لا يوافق على الاحتياجات من الموارد لتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٢٥ بالرغم من انضمام وفد بلده إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، وهو ما يستدعي أن تجري حكومة بلده تحقيقات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان وتحقيقات دولية في الوقت نفسه أيضاً. وأضاف أن هذا العمل يتعارض مع مبادئ القانون الدولي إذ يجب استنفاد سبل التحقيق الوطني قبل اللجوء إلى سبل التحقيق الدولي.
- مشروع تقرير اللجنة الخامسة (A/C.5/69/L.27)
- ٣٤ - الرئيس: وجه الانتباه إلى مشاريع القرارات الواردة في الفصل الرابع من مشروع تقرير اللجنة الخامسة (A/C.5/69/L.27).

المعارضون:

إكوادور وإيران (جمهورية - الإسلامية) وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسري لانكا والسودان وفتزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا ونيكاراغوا.

المتنعون:

بنغلاديش وتايلند وجمهورية أفريقيا الوسطى وزمبابوي والسنغال وليبيا وموريتانيا ونيجيريا.

- مشروع القرار الأول: المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥
- ٣٥ - الرئيس: أشار إلى أن مشروع القرار الأول قد اعتمد في وقت سابق أثناء الجلسة.

مشروع القرار الثاني: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

٢٠١٤-٢٠١٥

- ٣٦ - الرئيس: وجه الانتباه إلى مشروع القرار الثاني الذي تناول الاعتمادات المنقحة لميزانية فترة السنتين

\* أبلغ وفدا الكونغو والسودان في وقت لاحق اللجنة بأنهما كانا يعترمان الامتناع والإدلاء بصوت مؤيد، على التوالي.

والسنتين كانت صعبة وطال أمدها. واستطردت، بعد أن لاحظت أن عملية ميزانية تشكل حجر الزاوية في أعمال اللجنة، أن مشروع القرارين اللذين قدمهما الفريق في وقت لم يحرز فيه أي تقدم في المناقشات المتعلقة بالمسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ ومخطط الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ سُجِّيا في وقت لاحق.

٤٢ - السيد دوسيه (توغو): تكلم باسم مجموعة الدول الأفريقية فقال إن تمديد برنامج عمل اللجنة في الجزء الرئيسي من الدورة إلى ما بعد تاريخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ينبغي ألا يتحول إلى عادة. وعوضا عن ذلك، ينبغي للجنة أن تلتزم بالبرنامج المعتمد في بداية الدورة. واحتتم قائلا إن بذل المزيد من الجهود ضروري لضمان إصدار الوثائق في الوقت المناسب حتى يتاح الوقت الكافي للجنة لتنظر فيها. وأعرب عن ثقته في أن البنود التي أُجِّلت ستستكمل في الوقت المناسب بروح من التوفيق والتعاون.

٤٣ - السيدة باور (الاتحاد الأوروبي): تكلمت أيضا باسم البلدان المرشحة للانضمام ألبانيا والجبل الأسود وصربيا؛ وبلد عملية الاستقرار والانتساب: البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى أوكرانيا وجمهورية مولدوفا، فرحبت بالاتفاقات ذات الصلة بالميزانية التي تم التوصل إليها والتي ستوفر للأمم المتحدة الموارد اللازمة لمواصلة العمل، فضلا عن توافق الآراء الذي تحقق بشأن المسائل المعلقة. وأضافت أنها تتطلع إلى النظر في الدراسة المستقلة الجارية بشأن إعادة تقدير التكاليف بغية التوصل إلى اتفاق بشأن إصلاحات من شأنها أن تعزز الاستدامة المالية للمنظمة. وأعربت عن الأمل في أن تقدم إلى اللجنة الخامسة في الوقت المناسب الآثار المترتبة في الميزانية في المستقبل لمشاريع القرارات قيد النظر في اللجان الرئيسية الأخرى.

٢٠١٤-٢٠١٥ (الجزء ألف) وتقديرات الإيرادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (الجزء باء) وتمويل الاعتمادات لعام ٢٠١٥ (الجزء جيم).

٣٧ - اعتمد مشروع القرار الثاني.

البند ١٣١ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (تابع) (A/C.5/69/L.10) و (A/C.5/69/L.28)

مشروع القرار A/C.5/69/L.10: مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٣٨ - السيدة ريوس ريكيينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فسحبت مشروع القرار A/C.5/69/L.10.

مشروع القرار A/C.5/69/L.28: مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٣٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.28.

المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلا (A/C.5/69/L.29)

مشروع المقرر A/C.5/69/L.29: المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلا

٤٠ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/69/L.29.

إنجاز أعمال اللجنة الخامسة في الجزء الرئيسي من جدول أعمال دورة الجمعية العامة التاسعة والسنتين

٤١ - السيدة ريوس ريكيينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقالت إن المداولات التي جرت في الجزء الحالي من الدورة التاسعة

رئيسيتين أثناء عملية التفاوض مما يساهم في ترسيخ الاستقطاب ويثني عن البحث عن حل توفيقى.

٤٦ - السيدة بايك جي - آه (جمهورية كوريا): قالت إن من الضروري إرجاء النظر في العديد من بنود جدول الأعمال بسبب التأخير في تقديم وثائق كثيرة، وبطء وتيرة المناقشات، والمفاوضات المكثفة التي أجريت في اللحظة الأخيرة، مما أدى إلى إبرام اتفاق جزئي فحسب. وأردفت قائلة إن على الدول الأعضاء أن تفكر بجدية في سبل تحسين أساليب عمل اللجنة بغية التأكد من أن التعامل مع مسائل الميزانية والمسائل الإدارية يتسم بالفعالية والكفاءة.

٤٧ - السيد أونو (اليابان): قال إن وفد بلده يؤكد مجدداً أن مبدأ اتخاذ القرارات بتوافق الآراء المبين في قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ بالغ الأهمية. وبعد أن ذكر بأن عرض مشروع قرار لم يتم التفاوض بشأنه فيما يتصل بمخطط الميزانية البرنامجية يشكل سابقة لا مثيل لها في التاريخ الحديث للجنة، حث الوفود على عدم اللجوء إلى الأساليب التي تتعارض مع هذا المبدأ.

٤٨ - وأنهى كلامه بالقول إن تأخر تاريخ اختتام الجزء الرئيسي من الدورة يمثل جزءاً من مشكلة يتعين معالجتها جزئياً بإدخال الإصلاحات المقررة بالفعل لتيسير إصدار الوثائق في الوقت المناسب. ومع ذلك، يجب معالجة المسائل الأخرى من أجل التوصل إلى حل هيكلي من شأنه أن يمكن من تنسيق المفاوضات على نحو يكفل إمكانية التنبؤ والشفافية واستخدام وقت اللجنة الكفاءة. وحث الوفود على التفكير في هذه المسائل وتقديم أفكار محددة.

٤٩ - السيدة كولمان (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت بما أن اللجنة مكلفة بالإشراف على موارد المنظمة، فينبغي للجنة الخامسة أن تحسن إدارة الوقت والموارد المخصصة لها. فعلى مدى أكثر من عقدين، كانت الممارسة العرفية للجنة

٤٤ - وتابعت قائلة إن اللجنة لم تعد قادرة على أداء مهامها. فعدم إنجاز الجزء الرئيسي من الدورة إلا في وقت متأخر أرسى مرة أخرى سابقة سيئة وكان بالإمكان تجنبها لو شاركت الدول الأعضاء في المفاوضات بحسن نية. وقالت إن من المؤسف أن المداولات بشأن بنود رئيسية معلقة تترتب عليها آثار في الميزانية أجريت تحت التلويح بإجراء تصويت على مشاريع القرارات. وهذا النهج غير مقبول والآثار التي ستترتب عليه في الأجل الطويل تثير القلق. فمن الأهمية بمكان الاحتفاظ بمبدأ اتخاذ القرارات بتوافق الآراء بشأن جميع المسائل المتصلة بالموارد المتبع منذ فترة طويلة. وبدون موافقة جميع الدول الأعضاء، من أصغر البلدان المساهمة إلى أكبرها، لا يمكن للجنة أن تقوم بعملها والمنظمة ستواجه خطر أن تصبح مشلولة. وحثت الدول الأعضاء على تحديد التزامها بإجراء مفاوضات بناءة وبحسن نية. وختمت بالقول إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على استعداد للدخول في تفاوض منظم، وذلك قبل انعقاد الدورة السبعين للجمعية العامة، من أجل معالجة أوجه القصور الجماعي.

٤٥ - السيد غارسيا لاندا (المكسيك): قال إن وفد بلده يرحب بتوافق الآراء الذي تم التوصل إليه، ولكن يساوره قلق عميق إزاء المداولات المطولة واستقطاب المواقف اللذين حالاً دون اتخاذ قرارات رشيدة بشأن المسائل الإدارية والمالية. ونظراً لأهمية المسائل التي ستناقش في الدورة السبعين، بما في ذلك الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، وجدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات المنظمة وتمويلها وترتيبات دعم البعثات السياسية الخاصة، فينبغي أن تشارك الدول الأعضاء في مناقشات مسبقة قبل انعقاد هذه الدورة من أجل تجنب احتمال اتخاذ قرارات عن طريق التصويت. وأضاف أنه ينبغي، علاوة على ذلك، أن تشارك جميع الوفود على نحو أكثر شمولاً في مناقشات اللجنة بغرض التصدي للتزوع نحو تكوين مجموعتين

وأن البت في الكثير من البنود كان يمكن أن يتم في الوقت المقرر لو شاركت الوفود بصورة بناءة على مستوى الخبراء.

٥٣ - السيد غيليرمي دي أغيار باتريوتا (البرازيل): قال إن إجراء مفاوضات بحسن نية في وقت سابق من الدورة على مستوى مناسب من الخبراء كان بالإمكان أن يؤدي إلى اتخاذ قرارات بتوافق الآراء. فتقديم مشروع قرار هو خيار مفتوح أمام الأعضاء في جميع اللجان. وينبغي تفادي أساليب الماطلة وسياسة الدفع إلى الهاوية في عملية التفاوض.

٥٤ - السيدة ريوس ريكيينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقالت إن نية الفريق الوحيدة من عرض مشاريع القرارات تتمثل في كفالة أن تتحمل اللجنة مسؤولياتها عن اتخاذ القرارات.

رفعت الجلسة الساعة ١٧:٠٠.

التمثلة في اتخاذ قرارات بتوافق الآراء، بما يكفل ألا تفرض مجموعة واحدة من الدول الأعضاء اعتماد قرارات ضد إرادة أي مجموعة أخرى، وأن يصغي جميع الدول الأعضاء إلى كلامها قبل التوصل إلى اتفاق، وأن تتكافأ المصالح الوطنية المتنافسة مع مصالح الدول الأعضاء المشتركة لتمكين الأمم المتحدة من أداء مهمتها. فالتهديد بإجراء تصويت لا يفرضي إلى توافق في الآراء.

٥٠ - واستطردت قائلة إن من طبيعة التوافق في الآراء أن الاتفاقات التي تم التوصل إليها خلال الدورة الحالية لم تف بجميع أهداف أي وفد. فمع استثناءات قليلة، عملت الدول الأعضاء رغم خلافاتها وحافظت على أساليبها البناءة. وسيكون من المؤسف أن يصبح تقديم مشاريع قرارات غير متفاوض عليها ممارسة شائعة. وختمت قائلة إن وفد بلدها ملتزم بمعالجة البنود التي لم تتم تسويتها بعد في الجزء الحالي من الدورة وإلى المشاركة في الحوار المتعلق بسبل تحسين أساليب عمل اللجنة والحفاظ على روح التعاون التي تشكل جوهر اتخاذ القرارات القائم على توافق الآراء. فالسماح للانقسامات وللخلافات بأن تصبح السمة التي تميز أعمال اللجنة الخامسة لن يخدم المنظمة.

٥١ - السيد سون زودونغ (الصين): قال إن الوفود الأخرى لم تكن ترغب في المشاركة في المناقشات التي أدت إلى توافق الآراء لولا عرض فريق الـ ٧٧ والصين لمشاريع قرارات. وحث الدول الأعضاء أن تقترح اتخاذ إجراءات محددة من شأنها تحسين أساليب عمل اللجنة، وذلك بهدف تعزيز الفعالية.

٥٢ - السيد كيسوكا (جمهورية ترازيا المتحدة): قال إن أساليب عمل اللجنة ظلت على حالها دون تغيير،